ع : قد ورد النهي أن لا يحكم الحاكم وهو غضبان لأن كل غضبان لا بدّ له من الإنتقال عن حال الاعتدال وقد قالوا : ثلاثة يصيرون أجنّ المجانين وإن كانوا أعقل العقلاء : الغضبان والغيران والسكران .

قال أبو عبيد : ويروى في حديث مرفوع عن النبي أن رجلاً قال له : أوصني قال : (لا تَغْضَبْ) فأَعاد عليه فقال : (لا تَغْضَب) .

ع : هذا حديث مرفوع خرّجه المشترطون للصحة ورواه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً قال للنبي : أوصني قال : (لا تغْضَبْ) فَرَدّ َ مِرارا فقال : (لا تَغْضَبْ) . 78 باب الإغضاء على المكروه وإحتمال الأّذى .

قال أبو عبيد : من أمثالهم في هذا (طَوَيْتُ فُلاناً على بِلالِهِ) (وطَوَيْتُهُ على بُلُولِهِ) (وَبُلَلَتِهِ) أي احتملت إساءته وأذاه .

ع : هكذا روي عن أبي عبيد بُلَلَتِهِ بفتح اللامين وقال أبو زيد : بُلُلَة بضم الباء واللام وجماعها : البُلُلات وهي بقية المودة والحب ويقال : يا فلان اطوِ صاحبك على بُلَلَتِهِ أي على بقية ما بقي من ردّه وقال سلمة : وعلى بُلّته وبِلّتِه بضم أوله وكسره وهو الثرى يضرب مثلاً للمودة وكذلك البَلّة